

Distr.: Limited
1 October 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا، أستراليا، إستونيا*، ألبانيا*، ألمانيا، أيرلندا*، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا، بولندا، تشيكيا، الجبل الأسود*، الدانمرك، رومانيا*، سلوفاكيا، سلوفينيا*، السويد*، فرنسا*، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، لاتفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مالطة*، مقدونيا الشمالية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*، النرويج*، النمسا، نيوزيلندا*، هنغاريا*، هولندا، اليونان*: مشروع قرار

45/... حالة حقوق الإنسان في بوروندي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006 وإلى قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 27/30 المؤرخ 2 تشرين الأول/أكتوبر 2015، ود-1/24 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015، و24/33 المؤرخ 30 أيلول/سبتمبر 2016، و2/36 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2017، و19/36 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2017، و14/39 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2018، و26/42 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس الأمن 2248 (2015) المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2015، و2279 (2016) المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2016، و2303 (2016) المؤرخ 29 تموز/يوليه 2016،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-12832(A)



* 2 0 1 2 8 3 2 *

وإذ يشير أيضاً إلى التقرير الأخير الذي قدمه الأمين العام إلى مجلس الأمن عن الحالة في بوروندي⁽¹⁾، وإذ يأخذ في الاعتبار الملاحظات والتوصيات الواردة فيه، بما في ذلك التطلع إلى رؤية مشهد مُحوّل يشعر فيه جميع البورونديين بالأمن والحماية، حيث تتاح المشاركة في العملية السياسية بحرية للجميع دون قيد أو خوف، وحيث يجري الخطاب السياسي والاجتماعي في إطار الاحترام المتبادل والحوار الشامل للجميع والتوافق، بما يخدم مصلحة بوروندي وشعبها،

وإذ يلاحظ أن مجلس الأمن قد طلب إلى الأمين العام أن يقدم توصيات تقيّم التحديات التي تواجه بوروندي ونطاق وطرائق انخراط الأمم المتحدة في البلد، إلى جانب الاتحاد الأفريقي والمنطقة، لدعم بوروندي في تحقيق السلام والمصالحة والتنمية على نحو مستدام⁽²⁾، وإذ يلاحظ أيضاً في هذا الصدد أن الأمين العام المساعد لشؤون أفريقيا والمبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة البحيرات الكبرى قاما ببعثة تقييم استراتيجي في الفترة من 14 إلى 19 أيلول/سبتمبر 2020،

وإذ يؤكد من جديد احترامه الكامل لسيادة بوروندي واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية،

وإذ يعيد أيضاً التأكيد على أن الدول ملزمة باحترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها،

وإذ يشدد على مسؤولية الحكومة البوروندية في المقام الأول عن ضمان الأمن في إقليمها وحماية سكانها امتثالاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء،

وإذ يشير إلى اتفاق أروشا للسلام والمصالحة في بوروندي، الذي يستند إلى مبادئ حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية ويرسي أساس السلام والعدل والمصالحة الوطنية والأمن والاستقرار في بوروندي،

وإذ يضع في اعتباره أن المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان وآلياته، يمكنهما الاضطلاع بدور هام في تعزيز حماية حقوق الإنسان، ومنع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، والتخفيف من خطر تصاعد حدة النزاع وتدهور الأوضاع الإنسانية،

وإذ يلاحظ أن المحكمة الدستورية لبوروندي قد أكدت صحة نتائج الانتخابات العامة التي أجريت في 20 أيار/مايو 2020، وإذ يرحب بارتفاع نسبة المشاركة في التصويت وعدم وقوع حوادث كبرى يوم الانتخابات، وإذ يحيط علماً بالبيانات المتعلقة بانعدام الشفافية والنزاهة التي أدلى بها المراقبون الوطنيون في غياب المنظمات الدولية المراقبة،

وإذ يلاحظ أيضاً الدور الإيجابي الذي اضطلعت به اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان في منع العنف، خاصة بين جناحي الشباب في الحزبين السياسيين الرئيسيين المشاركين في الانتخابات،

وإذ يؤكد أن النقل السلمي للسلطة فرصة لتلتزم بوروندي بحقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية وسيادة القانون، وإذ يرحب بكون الأولويات التي أعلنها رئيس بوروندي المنتخب حديثاً في خطاب تنصيبه في 18 حزيران/يونيه 2020 تشمل المصالحة السياسية، ومكافحة الفساد، وإصلاح القضاء، ومساءلة المسؤولين الذين ارتكبوا جرائم، وإذ يعرب من جديد عن استعداده للتعاون مع الحكومة المنتخبة حديثاً بشأن هذه القضايا،

(1) S/2019/837

(2) S/2020/766

وإذ يعرب عن بالغ تقديره لعمل لجنة التحقيق المعنية ببيرووندي، بما في ذلك أحدث تقرير لها عن حالة حقوق الإنسان في بيرووندي⁽³⁾، في الوقت الذي يعرب فيه عن استيائه من استمرار حكومة بيرووندي في رفض التعاون مع اللجنة، وقرارها المؤسف الذي أعلنت بموجبه أن أعضاء اللجنة الثلاثة أشخاص غير مرغوب فيهم ورفضها للنتائج التي توصلت إليها اللجنة،

وإذ يعرب عن أسفه الشديد لعدم متابعة التوصيات المقدمة إلى حكومة بيرووندي والواردة في التقارير السابقة للجنة التحقيق،

وإذ يأسف لأن حكومة بيرووندي لم تتعاون، منذ القرار الذي اتخذته لإغلاق مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في بيرووندي في 28 شباط/فبراير 2019، سوى بطريقة انتقائية مع المفوضية وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان،

1- يدين بأشد العبارات جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتكبة في بيرووندي، بما في ذلك في سياق العملية الانتخابية الأخيرة، ومنها عمليات القتل خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والاعتقال والاحتجاز التعسفيان، وأعمال التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأعمال العنف، بما فيها العنف الجنسي والجنساني، والتخويف، والتعصب السياسي، والمضايقة، وتدمير الممتلكات وسرقتها، ولا سيما ضد أعضاء الأحزاب السياسية المعارضة، وممثلي المجتمع المدني، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمتظاهرين، والصحفيين، والمدونين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام، ويدين أيضاً القيود الشديدة المفروضة على الحريات الأساسية، ولا سيما حرية الرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، مما يسهم في خلق مناخ من الخوف والتخويف بين السكان؛

2- يعرب عن استيائه من أن الحملة الانتخابية والانتخابات جرت من دون مراقبين دوليين، ويلاحظ مع بالغ القلق البيانات التي أدلى بها مراقبو الانتخابات الوطنيون، ولا سيما الكنيسة الكاثوليكية في بيرووندي وأحزاب المعارضة، ويعرب عن بالغ قلقه إزاء المخالفات الخطيرة المزعومة خلال العملية الانتخابية، مثل حالات انتهاك الحريات الأساسية، والتعصب السياسي، والصدمات العنيفة بين أعضاء الأحزاب السياسية المتنافسة، واعتقال العديد من المعارضين السياسيين، وعدم وجود تعددية واستقلالية سياسية للجنة الانتخابية الوطنية المستقلة؛

3- يعرب عن استيائه أيضاً لتقلص الحيز المتاح لنشاط المجتمع المدني والمواطنين الذي ساد خلال فترة ما قبل الانتخابات، وكذلك جميع أعمال العنف والمضايقة والتخويف والقيود المفروضة على الحقوق المدنية والسياسية والحريات الأساسية، والتسامح مع رسائل خطاب الكراهية ذات الأبعاد السياسية والإثنية التي تعمم على وسائط التواصل الاجتماعي دون قيود، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء اعتقال المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمدونين ونشطاء المجتمع المدني واحتجازهم وتجرمهم على نحو تعسفي؛

4- يبحث حكومة بيرووندي على مكافحة الإفلات من العقاب الذي يتمتع به مرتكبو الجرائم الخطيرة، بمن فيهم أفراد قوات الأمن ورابطة الشباب التابعة للحزب الحاكم الذي هو المجلس الوطني للدفاع عن الديمقراطية - قوات الدفاع عن الديمقراطية، المعروفة باسم الإيمبونيراكور، الذين ينفذون عمليات قتل خارج نطاق القضاء، ويعتقلون الناس بصورة تعسفية، ويهددون المعارضين السياسيين المفترضين ويضايقونهم في جميع أنحاء البلد؛

5- يدين انتشار الإفلات من العقاب على جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان والجرائم ذات الصلة، ويلاحظ في الوقت نفسه أن حالي ملاحقة قضائية جرت مؤخراً أسفرت عن إدانة

أعضاء في الإمبريالكور، والمجلس الوطني للدفاع عن الديمقراطية - قوات الدفاع عن الديمقراطية، والإدارة المحلية، والشرطة؛

6- يؤكد من جديد إهابته بالسلطات البوروندية أن تضمن المساواة في إمكانية الوصول إلى العدالة للجميع، وأن تجري تحقيقات كاملة ونزيهة ومستقلة وفعالة وشاملة في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وتحاسب مرتكبيها، بغض النظر عن انتمائهم، على أفعالهم الجنائية أمام المحاكم، وأن توفر سبل انتصاف عادلة وفعالة وسريعة للضحايا، بما في ذلك تقديم تعويض مناسب؛

7- يكرر دعوته العاجلة إلى حكومة بوروندي لتضع على الفور حداً لجميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وتكفل على نحو كامل احترام وحماية وإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وتضمن سلامة سكانها وسلامتهم البدنية وحمايتهم، وتعزز الفصل بين السلطات مع الرقابة البرلمانية واستقلال القضاء وسيادة القانون والحكم الرشيد، وتضع حداً للإفلات من العقاب على جميع الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، مع الاعتراف بالأعمال الإيجابية الأولى التي قامت بها الحكومة منذ الانتخابات الأخيرة؛

8- يعرب عن قلقه بوجه خاص إزاء الروايات المتعلقة باستمرار العنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب، الذي يُرتكب ضد معظم النساء والفتيات وأيضاً ضد الرجال والفتيان ويهدف إلى تخويف ضحاياه أو السيطرة عليهم أو قمعهم أو معاقبتهم بسبب آرائهم أو انتماءاتهم السياسية المفترضة أو الفعلية، وإزاء الطابع الهيكلي لهذا العنف، ويهيب بحكومة بوروندي أن تمنع هذه الانتهاكات والتجاوزات وتقدم مرتكبيها إلى العدالة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب؛

9- يحث حكومة بوروندي على تهيئة بيئة سياسية وقانونية وإدارية يمكن أن تزدهر فيها الحريات الأساسية، وتفضي إلى مجتمع مدني حر وقادر على العمل، وتُكفّل فيها عمليات حرة وأمنة وإمكانية الوصول إلى التمويل، بما في ذلك من خلال مصادر أجنبية؛

10- يحث أيضاً حكومة بوروندي على إطلاق سراح المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وسجناء الرأي الذين تم اعتقالهم واحتجازهم تعسفياً لمجرد ممارستهم السلمية لحقوق الإنسان، ويشجع الحكومة على النظر في الإفراج عنهم لأسباب إنسانية، ولا سيما في إطار تصديدها للأزمة الصحية الناتجة عن مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)؛

11- يحث كذلك حكومة بوروندي على تعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية وسائل الإعلام وتعدديتها واستقلاليتها وعلى تهيئة بيئة آمنة لجميع الصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام، لتمكينهم من أداء عملهم بصورة مستقلة، ودون تخويف أو تدخل لا مبرر له ودون خوف من العنف أو الاضطهاد؛

12- يهيب بحكومة بوروندي أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان امتثال اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان امتثالاً تاماً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) وتزويدها بجميع الوسائل اللازمة للوفاء بولايتها المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

13- يهيب أيضاً بحكومة بوروندي أن تنفذ التوصيات التي قدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن في تقريره الأخير عن الحالة في بوروندي⁽⁴⁾؛

- 14- يهيب كذلك بحكومة بوروندي أن تنفذ التوصيات التي قدمتها لجنة التحقيق المعنية ببوروندي في تقاريرها وأن تستند إلى الدلائل المبكرة التي ظهرت على حدوث تغيير إيجابي منذ إنشاء الحكومة الجديدة؛
- 15- يهيب بحكومة بوروندي أن تنفذ التوصيات التي قبلتها في سياق الاستعراض الدوري الشامل، مع العلم أن آخر استعراض أُجري في 18 كانون الثاني/يناير 2018؛
- 16- يهيب أيضاً بحكومة بوروندي أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالتحقيق في الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة ويُزعم أنها ارتُكبت في بوروندي أو على يد مواطني بوروندي خارج بوروندي في الفترة من 26 نيسان/أبريل 2015 إلى 26 تشرين الأول/أكتوبر 2017، عندما كانت بوروندي دولة طرفاً في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ويشجع حكومة بوروندي على إعادة النظر في قرار الانسحاب من نظام روما الأساسي؛
- 17- يحث حكومة بوروندي على التعاون تعاوناً كاملاً مع هيئات المعاهدات، وعلى السماح بدخول المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لإجراء زيارات قطرية، والتعاون بشكل بناء مع المكتب الإقليمي لأفريقيا الوسطى للمفوضية السامية، والقيام دون شرط بإعادة فتح مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في بوروندي، ووضع الصيغة النهائية لاتفاق مركز البعثة مع مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى بوروندي؛
- 18- يهيب بحكومة بوروندي أن تمتنع عن جميع أعمال التخويف أو الانتقام ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم أولئك الذين يتعاونون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان؛
- 19- يشجع حكومة بوروندي على التعاون مع المجتمع الدولي والمنظمات الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأفريقي وجماعة شرق أفريقيا، للمساعدة على تحقيق سلام واستقرار دائمين في بوروندي؛
- 20- يرحب بعمل مراقبي حقوق الإنسان التابعين للاتحاد الأفريقي في بوروندي، ويهيب بحكومة بوروندي أن تواصل تيسير عملهم وتنقلهم بفعالية في البلد وأن تفتح مع الاتحاد الأفريقي مفاوضات حول مذكرة تفاهم بهذا الشأن؛
- 21- يشجع حكومة بوروندي على العمل، دون شروط مسبقة، مع جميع أصحاب المصلحة البورونديين، بمن فيهم ممثلو المجتمع المدني والعاملون في وسائط الإعلام وممثلو الأحزاب السياسية، داخل البلد وخارجه، لكفالة مشاركة النساء والفتيات مشاركة نشطة وهادفة، وللتصدي للتحديات المتعددة المستويات في مجالات حقوق الإنسان، والتنمية البشرية، والنسيج الاجتماعي للمجتمع، والحالة الصحية العامة؛
- 22- يعرب عن قلقه إزاء الحالة الصعبة للبورونديين الذين فروا من البلد، بمن فيهم نحو 333 700 بوروندي مقيم حالياً في خمسة بلدان مجاورة، ويلاحظ مع التقدير الاتفاق الثلاثي المبرم في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 بين بوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والاتفاق الثلاثي المبرم في 13 آب/أغسطس 2020 بين بوروندي ورواندا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ويحث جميع الأطراف على احترام التزامها بالعودة الطوعية والأمنة والكرامة إلى الوطن وفقاً للاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين⁽⁵⁾، ويهيب بحكومة بوروندي والبلدان المضيفة للاجئين أن تكفل الوفاء بشرطي العودة الآمنة وإعادة الإدماج المستدام للاجئين

العائدين، ويثني على البلدان المضيفة للاجئين والجهات المانحة والشركاء الآخرين الذين يقدمون الدعم الإنساني والحماية الدولية للاجئين؛

23- يعرب أيضاً عن قلقه إزاء الحالة الإنسانية والاجتماعية - الاقتصادية التي لا تزال هشة رغم علامات الانتعاش الاقتصادي، ويهيب بحكومة بوروندي أن تتصدى لأثر جائحة كوفيد-19، لا سيما عن طريق كفاءة الوصول التام للجميع إلى الخدمات الصحية الأساسية الجيدة، والسماح للموظفين الطبيين والإنسانيين بتقديم المساعدة الإنسانية إلى المحتاجين؛

24- يوصي الجمعية العامة بأن تقدم تقرير لجنة التحقيق المعنية ببوروندي إلى هيئات الأمم المتحدة المعنية لتنظر فيه وتتخذ الإجراءات المناسبة بشأنه، مع مراعاة استنتاجات اللجنة وتوصياتها ذات الصلة؛

25- يقرر تمديد ولاية لجنة التحقيق المعنية ببوروندي لمدة سنة أخرى لكي تواصل تحقيقاتها، بما في ذلك فيما يتعلق بالدعائم الاقتصادية للدولة؛

26- يطلب إلى لجنة التحقيق المعنية ببوروندي أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والأربعين معلومات شفوية مستكملة عن حالة حقوق الإنسان في بوروندي تعقبها جلسة تحاور، ويطلب أيضاً إلى اللجنة أن تقدم إلى المجلس في دورته الثامنة والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والسبعين تقريراً خطياً شاملاً تعقبه جلسة تحاور؛

27- يحث حكومة بوروندي على التعاون التام مع لجنة التحقيق المعنية ببوروندي، والسماح لها بالدخول إلى البلد، وتزويدها بجميع المعلومات اللازمة لأداء ولايتها بشكل مناسب؛

28- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى لجنة التحقيق المعنية ببوروندي جميع الموارد اللازمة للاضطلاع بولايتها؛

29- يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.